رابط المادة على منصة باحث

في الفقه وأصوله

الصّحّة لدى تقيّ الدّين السّبكيّ | في الفقه وأصوله | د. مصطفى مخدوم

مصطفى مخدوم

القول الثاني في قوله وهي وفاقه لنفس الامر او ظن مأمور اللذاذ خبر الخبر على وزن جحر هو العلم. ويطلق على العالم ولهذا يقولون صدق الخبر الخبر صدق الخبر الخبر يعني - 00:00:00

يعني الكلام الذي جاءني يصدق ما اعلمه عن هذا الشخص. صدق علمي في هذا الشخص. وصدق الخبر خبر فهو يقول بان بعض العالمين بالفقه والاصول ويقصد به تقي الدين السبكي رحمه الله - 00:00:26

بنى هذه المسألة يعني الخلاف في الصحة وحقيقتها على مسألة اخرى وهي فهل العبرة في الحكم بالصحة. هل العبرة بما في نفس الامر والواقع؟ او العبرة بما في ظن المكلف - 00:00:47

فالفريق الاول الاصوليون اعتبروا ان العبرة بظن المكلف. يعني هو في النهاية لا يكلف الا بما بما يعتقده وما يظنه فهؤلاء قالوا بان هذا الفعل صح. وصفوا فعله بالصحة لانه صلى وهو يظن نفسه طاهرا - 00:01:11

واما الفريق الاخر يقولون العبرة بما في واقع الامر وليس بظن المكلف وهو في الحقيقة لم يكن متطهرا فوصفنا فعله بايش؟ بالفساد لانه لم يسقط القضاء يرحمك الله. والواقع ان من الناحية الفقهية ان هذا المكلف اما ان يعرف انه لم يكن - 00:01:31

ظاهرا او لا يعرف فاذا كان لا يعرف لم يعرف لم يطلع بعد ذلك فانه لا يأثم على ما لم يعلمه لان العلم من شروط التكليف واما اذا اتضح له ذلك فانه يعيد ويقضب ما صلاه بدور هذا الشرط الذي - 00:02:01

اشترطه الشرع وبالتالي من الناحية الفقهية المسألة يعني محسومة من هذه الناحية. لكن الخلاف انما هو في التسمية. هل نسمي هذه صحيحة او نسميها فاسدة والخلاف بناء على التعريفين المذكورين. لكن من من الناحية العملية نقول هذا الذي صلى وهو غير متطهر لكن يظن نفسه - 00:02:25

طاهرا اما ان يتضح له بعد ذلك الحقيقة ويعلم انه غير متطهر فيقضي. واما الا يعلم فلا يكلفه الله الا بما علم ولا يؤاخذه على ذلك - 00:02:52